

هل تأثم بطلب الطلاق لتزوجه بأخرى لعدم الإنجاب/الخميس)12- 21-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

صديقتي المتزوجة منذ فترة لم ترزق بأولاد حاولت أطفال الانابيب لم تنجح آآ لانها المشكلة عندها في البويضات لا حل لها الان تشعر بالذنب تجاه زوجها منذ سمانية اشهر لا تعطيه حق الفراش - [00:00:01](#)

لان لان عندها نفورا شديدا منه تريدوا الطلاق لكن لا احد من اهلها يشجعها وهي تشعر بالظلم لزوجها والذنب تجاهها. وهو متعلق بها ولكن لا يمانع من ان زوجها باخرى - [00:00:23](#)

وهنا تريد زوجة اخرى معها وتريد الطلاق. نصحتها بالاستشارة وتقول ان حياته حياتهما تزداد مشاكل فهل تأثم اذا طلبت الطلاق في هذه الحالة على كل حال المرء امين على دينه - [00:00:40](#)

ان كانت حقا لا تطيقوا المقام معه مع وجود زوجة اخرى في عصمته وتخاف الا تقيم معه حدود الله فلها ان تطلب الخلع وان ترد اليه ما دفعه لها من صداق ويفترقان بالمعروف - [00:00:59](#)

وان يتفرقا يغن الله كلا من سعة لكن نصيحتي لها ان تصبر على امر الله عز وجل ان لم يشرع التعدد لمثل هذه الحالة فمتى يشرع واين يشرع؟ لا ينبغي لها ان تهدم بيتها بيدها - [00:01:17](#)

فان حياة الوحدة شاقة جدا مريرة جدا وصدق القائل رب زمن بكيت منه فلما انقضى بكيت عليه رب زمن بكيت منه فلما انقضى بكيت عليه. والله تعالى اعلى واعلم - [00:01:36](#)